سو الكفر لان هذا رضا بالكفر ومن رضي بالكفر لا يكفر حا قيل لمسلم قل لا اله الا الله
فلم يقل كفر ي فقال لا اقول بلا نية حضرت او على النية بيده كفر ولو نوى
الان لا ضح ولو قال ساركت ثم قال هذه الكلمة حتى اقول كفر ح ولو قالت
كوني كافرة حرمت الكون سلك كفرت لان المقام مع الزوج فرض فقد رجحت
الكفر على الفرض ومن دعي الى الصلح فقال انا احب الصلح ولا ادخل في
هذا الصلح قيل لا يكفر وقال برهان الدين صاحب المحيط وفيه نظر عندي يكفر
ولو قال يا امرئ فلان اقبل ولو يكفر او قال ولو كان كلمة كفر كفر ومن قال
انا بري من الاسلام قيل يكفر ط ومن سمع موذن يوذن فقال كذبت جو
او قال صوت مرنة استهزاء حتى يسمع الاذان او قراءة القران استهزاء ب
او قال لموذن يوذن استهزا الاذان من هذا الجرس الذي يوذن ح او قال
صوت غير المعارف او صوت الاجانب كفر في الكل وان قال الغير اكوذن لا يكفر
يعني اذا اذن بغير وقت استهزا فقال هذه الالفاظ لا يكفر خ ومن قال
النصرانية خير من اليهودية او على العكس يكفر وينبغي ان يقول اليهودية
شر من النصرانية ظ ومن قال الخيانة شر من المجوسية والنصرانية خير
من المجوسية كفر خ ومن قال فلان الكفر مني اوظفا وقال مناق قلبي
او صدري حتى اردت ان اكفر كفر ف ومن تقلنس بقلنسوة المجوس
او خاط خرقة صفرا على العاتق او شد في الوسط حبلا او تشبه نفسه باليهود
او النصراني على طريق الهزل والمزاح او الهزل كفر ح ومن وضع قلنسوة المجوس
على راسه قال بعضهم يكفر وقال بعض المتاخرين ان كان لضرورة او البرد
لان البقرة لا تعطيه اللبن حتى يلبسها لا يكفر والا كفر ح ولكن الصحيح
انه يكفر مطلقا الا لضرورة البرد وليس بشي لانه ان يمكنه ان يرفعها عنه
تلك

قوله واذا شد الزنار على وسطه الخ

تلك الهيئة حتى تغير قطعة اللبد فيدفع البرد ظلا ضرورة الى لبسها على
تلك الهيئة واذا شد الزنار على وسطه او وضع الغل على كتفيه
فقد كفر خ ولو شد الزنار قال ابو جعفر الاستروشني ان فعل لتخليص
الاسارى لا يكفر والا كفر ومن تزنر بزنار اليهودي او النصراني وان لم
يدخل كنيستهم كفر ومن شد على وسطه حبلا فقال هذا زنار كفر وحرم
الزوج مح لان هذا صريح كفر واذا شد المسلم الزنار على وسطه ودخل
الحرب للتجارة كفر وكذا قال الاكثر في لبس السواد حل اذا شد الزنار او وضع
الغل على الكتف او لبس قلنسوة المجوس جادا او هازلا كفر الا اذا فعله
خديعة في الحرب خط ومن وضع قلنسوة المجوس على راسه فقيل له كونه فقال
ينبغي ان يكون القلب سويا او منتفيا كفر ومن قال في عقبة كفر الرجل
ثم قال لم ارد به نفسي كفر ولم يصدق ق ومن قال صيرورة امرئ كافرا
خير من الخيانة افتى ابو القاسم الصفار بانه كفر يعلم قال اليهود خير
من المسلمين يقضون حقوق معلمي صبيانهم كفر مح ومن وعظ القوم
ولاهم على العصيان ومخالطة الفسوق واعلان المعاصي فغضبوا
فقال البوا بعد اليوم قلنسوة المجوس وان عني به امتثال القلب
كفر ومن مر في سكة النصراني وراى جماعة منهم يشربون الخمر ويضربون
بالمعازف والقينات فقال هذه سكة العشرة ينبغي ان يتمنى الايام
قطعة الحبل في وسطه ويدخل فيما بينهم ويطيب في هذه الدنيا كفر ظ ح
ومن اهدى بيضة الى المجوسي يوم النيروز كفر في جموع النوازل اجتمع
المجوسي يوم النيروز فقال سلم هذه سنة حسنة وصنعوا الكفر ص ومن
اشترى يوم النيروز ولم يكن يشتريه قبل ذلك ان اراد تعظيم يوم النيروز

Copyright © King Saud University